

شناسنامه ماده:

	دوره	کد ماده	عنوان ماده	نوع ماده	واحد	نوع واحد	ساعات هفتگی
	کارشناسی		فقه ۱	عمومی	۲	نظری	۲
رشته	تفسیر						
روش تدریس	محاضره - خودخوان						
تعریف ماده	این ماده به بررسی ابواب فقهی بخش معاملات (از اول کتاب البیع تا اول کتاب الشفعه) در مذهب امام شافعی - رحمه الله تعالی - می پردازد، در این ماده به مواردی مثل تعریف عنوان لغتا واصطلاحا، دلیل مشروعیت آن طبق اصول مذهب شافعی، بررسی اقوال و ادله و قول معتمد مذهب در موارد مهم، وهمچنین اشاره به ضرورت تشریح و تسهیلی که با مشروعیت آن مورد فقهی که در جامعه ایجاد می شود، ومصلحتی که جلب می کند و یا مضرتی که دفع می کند پرداخته می شود . واگذاری مسائل فرعی به خود طلاب تا به تجزیه و تحلیل بپردازند و مشکلات آنان را حل کند .						
اهداف ماده	۱- آگاهی بر مسائل مهم فقه شافعی در بخش معاملات . ۲- فهم دلیل مشروعیت هر باب . ۳- آشنایی با جلب مصلحتها و دفع مضراتی که در مشروعیت موارد مهم فقهی وجود دارد . ۴- فهم اصول هر باب و چگونگی استدلال بر موارد مورد اتفاق . ۵- آشنایی با روش بحث واستدلال و ترجیح در مسائل مختلف فیه . ۶- آگاهی از اقوال و اوجه مختلف در موارد مهم . ۷- پرهیز از مسائلی که کاربردی در جامعه ندارد و فقط به فرض عقلی قابل طرح است .						
دستاورد آموزشی	طلاب پس از گذراندن این ماده قادر خواهند بود: ۱- پاسخ گوی سؤالات مطرح شده در موضوعات مهم فقه شافعی باشد. ۲- مصالحی که موضوعات فقهی برای جامعه جلب می کند و یا مضراتی که از جامعه دفع می کند را شرح دهد. ۳- اوجه و اقوال مختلف در موارد مهم مذهب شافعی بداند. ۴- در هر باب قول معتمد در مذهب امام شافعی - رحمه الله تعالی - را ذکر نماید و بتواند بر قول معتمد استدلال کند.						

جدول ارزیابی و امتحانات:

ردیف	مورد	حداقل	حداکثر	توضیحات
۱	تعاریف و شروط و تقسیمات	۱۳٪	۳۰٪	
۲	دلیل و حکمت مشروعیت	۱۰٪	۲۰٪	
۳	بیان مصلحت و تسهیل احکام	۱۰٪	۲۰٪	
۴	ادله و قول معتمد در مذهب	۱۵٪	۲۰٪	
۵	احکام	۱۲٪	۳۰٪	

مراجع و مصادر:

<p>۱- السراج الوهاج علی متن المنهاج - المؤلف: العلامة محمد الزهري الغمراوي (المتوفى: بعد ۱۳۳۷هـ) - الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - د/ت .</p> <p>۲- مغنی المحتاج إلى معرفة معانی ألفاظ المنهاج- المؤلف: شمس الدین، محمد بن أحمد الخطیب الشربینی الشافعی (المتوفى: ۹۷۷هـ) - الناشر: دار الکتب العلمیة - الطبعة: الأولى، ۱۴۱۵هـ - ۱۹۹۴م</p> <p>۳- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج- المؤلف: شمس الدین محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدین الرملي (المتوفى: ۱۰۰۴هـ)-</p>

سرفصل های ماده:

جلسات هفتگی	موضوعات	مقرر تدریس
۱	در ابتدا مختصری از کتاب منهاج و امام نووی - رحمه الله تعالی - گفته می شود و سپس اصطلاحاتی که امام در کتاب منهاج به کار برده برلی طلاب توضیح داد می شود؛ از جمله قول الأظهر والظاهر- النشهور والغریب - والأصح والصحیح - والأوجه و المذهب والنص والجديد والقديم و... و بعد از آن شروع اصل ماده درسی: تعریف البیع لغة واصطلاحا- أدلة مشروعیة البیع- الحکمة من مشروعیته- شروط صحة البیع فی المذهب - شروط صحة المبیع فی المذهب .	السراج الوهاج (ص ۴ و ۵ و ۶ و ۱۷۲ إلى ۱۷۶) مغنی المحتاج (۱/۱۰۱ إلى ۱۱۴)، (۲/۳۲۴ إلى ۳۶۲) نهاية المحتاج (۱/۴۱ إلى ۵۷)، (۳/۳۷۲ إلى ۴۲۳)
۲	تعریف الربا لغة واصطلاحا - الحکمة من تحریمه - الأموال التي یجرى فیها الربا فی المذهب - شروط مبادلة أجناس الربوی فی المذهب -	السراج الوهاج (ص ۱۷۶ إلى ۱۷۹) مغنی المحتاج (۲/۳۶۲ إلى ۳۷۸) نهاية المحتاج (۳/۴۲۳ إلى ۴۴۵)
۳	البیوع المنهی عنها فی المذهب و شرحها بالأمثلة [عسب الفحل - حبل الحبله - نتاج التناج- الملاقیح - المضامین - الملامسة- المنابذة- بیع الحصة - بیعتین فی بیعة]	السراج الوهاج (ص ۱۷۶ إلى ۱۸۴) مغنی المحتاج (۲/۳۷۸ إلى ۴۰۲) نهاية المحتاج (۳/۴۴۵ إلى ۴۸۷)
۴	باب الخيار - تعریف الخيار لغة واصطلاحا- المعاملات التي یثبت فیها خيار المجلس فی المذهب- شروط الخيار فی أنواع البیع - الخيار بظهور فی المبیع ...	السراج الوهاج (ص ۱۸۴ إلى ۱۸۷) مغنی المحتاج (۲/۴۰۲ إلى ۴۳۰) نهاية المحتاج (۴/۳ إلى ۳۶)
۵	متابعة باب الخيار - البیع بشرط البراءة من العیب فی المذهب - شرح مصطلح الأرض فی الباب - ردّ البیع إذا به عیب - التصریة وأحكامها .	السراج الوهاج (ص ۱۸۷ إلى ۱۹۱) مغنی المحتاج (۲/۴۳۰ إلى ۴۵۶) نهاية المحتاج (۴/۳۶ إلى ۸۴)
۶	حکم المبیع قبل قبضه وبعده - مسالة العقار و شروطه ...	السراج الوهاج (ص ۱۹۱ إلى ۱۹۴) مغنی المحتاج (۲/۴۵۶ إلى ۴۷۴) نهاية المحتاج (۴/۸۴ إلى ۱۰۵)

<p>السراج الوهاج (ص ۱۹۴ إلى ۱۹۶)</p> <p>مغنی المحتاج (۴۷۴/۲ إلى ۴۸۲)</p> <p>نهاية المحتاج (۱۰۵/۴ إلى ۱۱۹)</p>	<p>[شرح بعض المعاملات كـ: التولية - الإشراك - المرابحة؛ تعريفها - أمثلتها - أحكامها ...</p>	<p>۷</p>
<p>السراج الوهاج (ص ۱۹۶ إلى ۲۰۲)</p> <p>مغنی المحتاج (۴۸۲/۲ إلى ۵۰۸)</p> <p>نهاية المحتاج (۱۱۹/۴ إلى ۱۵۴)</p>	<p>بيع الأصول والثمار وذكر المسائل المتعلقة بهما كـ هل يدخل في بيع الأرضة الأبنية والأشجار و... وإذا باع شجرة دخل عروقتها ... وبيان بيع الثمر والزرع وبدو صلاحهما...</p>	<p>۸</p>
<p>السراج الوهاج (ص ۱۹۶ إلى ۲۰۲)</p> <p>مغنی المحتاج (۴۸۲/۲ إلى ۵۰۸)</p> <p>نهاية المحتاج (۱۱۹/۴ إلى ۱۵۴)</p>	<p>متابعة بعض مسائل باب بيع الأصول والثمار ...</p>	<p>۹</p>
<p>السراج الوهاج (ص ۲۰۲ إلى ۲۰۳)</p> <p>مغنی المحتاج (۵۰۸/۲ إلى ۵۲۰)</p> <p>نهاية المحتاج (۱۶۸/۴ إلى ۱۷۰)</p>	<p>باب اختلاف المتابعين - إذا ادعى أحد العاقدین على صحة البيع والآخر فسادہ...</p>	<p>۱۰</p>
<p>السراج الوهاج (ص ۲۰۵ إلى ۲۱۲)</p> <p>مغنی المحتاج (۱۳/۳ إلى ۳۷)</p> <p>نهاية المحتاج (۱۸۱/۴ إلى ۲۱۸)</p>	<p>كتاب السلم - تعريف السلم لغة واصطلاحا - أدلة مشروعيته والحكمة من مشروعيته - شروط صحة السلم - حكم السلم في الحيوان</p>	<p>۱۱</p>
<p>السراج الوهاج (ص ۲۱۲ إلى ۲۲۲)</p> <p>مغنی المحتاج (۳۷۴/۳ إلى ۹۷)</p> <p>نهاية المحتاج (۲۳۳/۴ إلى ۳۱۰)</p>	<p>كتاب الرهن - تعريف الرهن لغة واصطلاحا - أدلة مشروعيته والحكمة من مشروعيته - أركان الرهن - شروط المرهون به - الاختلاف في الرهن - مؤنة الرهن ...</p>	<p>۱۲</p>
<p>السراج الوهاج (ص ۲۲۲ إلى ۲۲۹)</p> <p>مغنی المحتاج (۱۰۱/۲ إلى ۱۳۰)</p> <p>نهاية المحتاج (۳۱۰/۴ إلى ۳۵۳)</p>	<p>كتاب التفليس - تعريف التفليس لغة واصطلاحا - حكم حجر المؤجل - حكم بعض تصرفات المحجور عليه كالنكاح والطلاق و... - فيما يفعل في مال المحجور عليه بالفلس من بيع وقسمته وغيرها - حكم من باع ولم يقبض الثمن حتى حجر على المشتري بالفلس..</p>	<p>۱۳</p>
<p>السراج الوهاج (ص ۲۲۹ إلى ۲۳۳)</p> <p>مغنی المحتاج (۱۳۰/۲ إلى ۱۶۱)</p> <p>نهاية المحتاج (۳۵۳/۴ إلى ۳۸۱)</p>	<p>باب الحجر - تعريف الحجر لغة واصطلاحا - الفرق بين الحجر والتفليس - المراد من الحجر في المذهب - ما لا يصح من المحجور عليه لسفه - ما يصح من المحجور عليه</p>	<p>۱۴</p>

السراج الوهاج (ص ٢٣٣ إلى ٢٣٨)	باب الصلح - تعريف الصلح لغة واصطلاحاً - فضل الصلح - أقسام الصلح بين المتداعيين (الصلح على الإنكار - الصلح على الإقرار) كيفية الصلح في الحقوق المشتركة التنازعة فيها كطريق و...	١٥
السراج الوهاج (ص ٢٣٨ إلى ٢٤٠)	باب الحوالة - تعريف الحوالة لغة واصطلاحاً - أدلة مشروعيتها - الحكمة من مشروعيتها - أركان [أطراف] الحوالة - شروط صحة الحوالة - بيان حكم حوالة المكاتب سيده بالنجوم ...	١٦
السراج الوهاج (ص ٢٤٠ إلى ٢٤٤)	باب الضمان - تعريف الضمان لغة واصطلاحاً - صلة الضمان بالكفالة - أركان الضمان وبيان شروط كل ركن منه - المراد من ضمان الرد في المذهب وبيان حكمه - حكم كفالة البدن في المذهب وشروطها ...	١٧
السراج الوهاج (ص ٢٤٤ إلى ٢٤٦)	كتاب الشركة - تعريف الشركة لغة واصطلاحاً - أنواع الشركة وأحكامها - [الأبدان - المفاوضة - الوجوه - العنان - العرؤض]	١٨
السراج الوهاج (ص ٢٤٦ إلى ٢٥٥)	كتاب الوكالة - تعريف الوكالة لغة واصطلاحاً - أركان الوكالة - شروط الموكل - شروط الوكيل - شروط الموكل فيه - الوكالة المطلقة - الوكالة المقيدة - عزل الوكيل .	١٩
السراج الوهاج (ص ٢٥٥ إلى ٢٦١)	كتاب الإقرار - تعريف الإقرار لغة - شروط صحة الإقرار - صيغة الإقرار - شروط المقر به - بيان أنواع الإقرار وصحة الإستثناء ...	٢٠
السراج الوهاج (ص ٢٦١ إلى ٢٦٣)	متابعة كتاب الإقرار - الإقرار بالنسب وشروط صحته وبيان كل شرط منه ...	٢١
السراج الوهاج (ص ٢٦٣ إلى ٢٦٦)	كتاب العرية - تعريف العرية لغة واصطلاحاً - فضل العارية - أركان [أطراف] العارية وبيان شرط كل ركن من أركانها - مسألة ردّ العارية - ضمان العارية ...	٢٢

<p>السراج الوهاج (ص ۲۶۶ إلى ۲۶۹)</p> <p>مغنی المحتاج (۳/۳۳۴ إلى ۳۵۴)</p> <p>نهاية المحتاج (۱۴۴/۵ إلى ۱۷۲)</p>	<p>کتاب الغصب - تعريف الغصب لفة واصطلاحا - أدلة تحريم الغصب - تلف المغصوب وأحكامه - نوع اليد في الغصب - ما يضمن به المغصوب - نقل المغصوب إلى بلد آخر...</p>	<p>۲۳</p>
<p>السراج الوهاج (ص ۲۷۰ إلى ۳۷۴)</p> <p>مغنی المحتاج (۳/۳۵۴ إلى ۳۷۱)</p> <p>نهاية المحتاج (۱۷۲/۵ إلى ۱۹۴)</p>	<p>متابعة كتاب الغصب - اختلاف المالك والفاصل - نقص المغصوب - زيادة المغصوب...</p>	<p>۲۴</p>